والصحبة لغة تتناول ساعة فاكثر واهل الحديث كما قال
النووي نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة واليه
ذهب الامدي واختاره ابن الحاجب وقد عد في الاصابة من
حضر معه صلى الله عليه وسلم حجة الوداع من اهل
مكة والمدينة والطايف وما بينهما من الاعراب وكانوا اربعين الفا
لحصول رويتهم له صلى الله عليه وسلم وان لم يروه هو بل
ومن كان مومنا به في زمن الاسرا ان ثبت انه صلى الله عليه
وسلم كشف له في ليلته عن جميع من في الارض فراه ولتبليغه لحصول
الروية من جانبه صلى الله عليه وسلم قال في الايعاب ويتجه
انه حيث وقع بصره صلى الله عليه وسلم على مجنون محكوم باسلامه
افاده ذلك الصحبة اخذا من هذا ومن الصغير غير المميز فان حكمهما
واحد عند الفقها قال المص وهذا الضمير يرد قول الدماميني ليس
الضمير المستتر في قول البخاري اوراه يعود على النبي صلى
الله عليه وسلم لانه لا يلزم عليه ان يكون من وقع عليه بصره
صلى الله عليه وسلم صحابيا ولا قايل به انتهى فان في هذا الخلاف
نظرا كثير والتقييد بالاسلام في قوله من المسلمين يخرج
من صحبه اوراه من الكفار ولو اسلم بعد موته عليه
السلام او في حياته ولم يره بعد الاسلام لكن يرد على التعريف
من صحبه اوراه مومنا به ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد الى الاسلام
كعبيد الله بتصغير العبد ابن جحش فانه كان اسلم وهاجر الى
الحبشة فلحقه الخذلان فيها فتنصر ومات على نصرانيته فانه
ليس بصحابي اتفاقا وكذلك ابن خطل فانه كان اسلم ثم ارتد
وقتل على ردته في فتح مكة وربيعة بن امية بن خلف الجمحي وهو
ممن اسلم في الفتح لمكة وشهد حجة الوداع معه صلى
الله عليه وسلم وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته
بحديث وهو قوله امرني رسول الله ان اقف تحت صدر راحلته
وهو واقف بالموقف بعرفة وكان رجلا صيتا فقال يا ربيعة
قل يا ايها الناس ان رسول الله يقول لكم تدرون اي بلد هذا
الحديث رواه ابن اسحاق واحمد وغيرهم كما قال في الاصابة فذكره
لاجله من لم يمعن النظر في امره منهم البغوي واصحابه ابن شاهين
وابن السكن والباوردي والطبراني وتبعهم ابن منده وابو
نعيم واخرجه ابن خزيمة والحاكم من وجه اخر عن ابن عباس
قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ربيعة بن امية فذكره فلو
لم يرد في امره الا هذا لكان عده في الصحابة صوابا لكن ورد انه
ارتد في زمن عمر كما قال ثم لحقه الخذلان والعياذ بالله تعالى

في خلافة عمر فلحق بالروم وتنصر بسبب شيء اغضبه قال في
الاصابة روى يعقوب بن شيبة في مسنده ان الصديق كان من
اعبر الناس للرويا فاتاه ربيعة بن امية فقال اني رايت في المنام
كاني في ارض معشبة خصبة وخرجت منها الى ارض مجدبة كالحة
ورايتك في جامعة من حديد عند سرير الى الحشر فقال ان صدقت
روياك فستخرج من الايمان الى الكفر واما انا فان ذاك ديني جمع لي
في اشد الاشيا الى يوم الحشر قال فشرب ربيعة الخمر في زمن
عمر فهرب منه الى الشام ثم هرب الى قيصر فتنصر ومات عنده
وذكر في الاستيعاب هذه القصة مختصرة وان عمر هو الذي
غربها له ولعبد الرزاق والنسائي عن سعيد بن المسيب ان عمر
غرب ربيعة بن امية في الخمر الى خيبر فلحق بهرقل فتنصر فقال
عمر لا اغرب بعده احدا ابدا وله قصة اخرى مع عمر قبل هذه
ذكرها مالك في الموطا عن ابن شهاب عن عروة ان خولة بنت حكيم
دخلت على عمر فقالت ان ربيعة بن امية استمتع بامراة مولدة
فحملت منه فخرج عمر يجر رداه فزعا فقال هذه المتعة لو كنت
تقدمت فيها لرجمته وقد اخرج له لربيعة احمد في مسنده
حديثه هذا كما في الفتح واخراجه له مشكل ولعله
وفي الفتح ولعل من اخرجه اي احمد وغيره ممن سبق كابن اسحاق
والبغوي ومن بعده لم يقف على قصة ارتداده اذ لو
وقفوا عليها ما وسعهم اخراجه فينبغي ان يزاد في التعريف
ومات على ذلك ليخرج من ارتد بعد ان راه مومنا ومات على الردة
هكذا قاله الحافظ كشيخه العراقي وتعقب بانه يسمى قبل الردة
صحابيا ويكفي ذلك في صحة التعريف اذ لا يشترط فيه الاحتراز عن
المنافي المعارض ولذا لم يحترزوا في تعريف المومن عن الردة العارضة
لبعض افراده فمن زاد في التعريف اراد تعريف من يسمى صحابيا
بعد انقراض عصر الصحابة لا مطلقا والا لزمه ان لا يسمى الشخص
صحابيا في حال حياته ولا يقول بهذا احد كذا افاده الجلال المحلي
وقال السخاوي في شرح الالفية انتزع بعضهم من قول الاشعري من
مات مرتدا تبين انه لم يزل كافرا لان الاعتبار بالخاتمة صحة اخراجه
وانه يصح ان يقال لم يره مومنا لكن في هذا الانتزاع نظر لانه
حين روياه اياه يصح ان يقال كان مومنا في الظاهر وعليه مدار
الحكم الشرعي فيسمى صحابيا وحينئذ فلابد من القيد المذكور
انتهى وبه يعلم انه لا وجه لتحكم صاحب الايعاب بما للاشعري
وقوله انه اولى من اعتذار المحلي فلو ارتد ثم عاد الى الاسلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)